[166] ا (ص) قال: اشربوا الكاسم (1) فانه جيد لوجع الخاصرة. باب 87 - جواز التداوى بأبوال الابل والبقر والغنم والبان الاتن(2792) 1 - الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع)، عن أحمد بن الفضل الدامغاني، عن محمد، عن اسماعيل بن عبد ا، عن زرعة، عن سماعة، قال: سألت ابا عبد ا (ع) عن شرب الرجل، أبوال الابل والبقر والغنم تنعت له من الوجع، هل يجوز أن يشرب ؟ قال: نعم، لا بأس به. (2793) 2 - وعن ابراهيم بن رباح، عن فضالة بن ايوب، عن العلاء بن ابي يعفور

(1) نوع من النبات، سمع منه (م). الباب 87 فيه حديثانلا خلاف في طهارة بول الابل، والخلاف في بول البقر والغنم، بعضهم قالوا بالخباثة والاصح انهما طاهران، سمع منه (م). 1 - طب الائمة (ع)، 62، في الابوال، بول البقر والغنم. الوسائل، 25 / 115، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 59، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 7 (31368). وفي نسخة (م): احمد بن الفضل الدامنانى. في طب الائمة (ع): لا بأس بها. 2 - طب الائمة (ع)، 63، في الابوال، بول البقر والغنم. الكافي، 6 / 339، باب البان الاتن، الحديث 3 و 4، بسندين آخرين. التهذيب، 9 / 101، الباب 4، في الذبائح والاطعمة، الحديث 174 و 175 (439)، (440). المحاسن، 4 / 494، كتاب المآكل، الباب 76، باب البان الاتن الحديث 591، 592. الوافى، 19 / 37، ابواب ما يحل من المطاعم ومالايحل، الجزء 11، الباب 3، الحديث 20 و 21. الوسائل، 25 / 117، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 60، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 5 (31374). نظيره بسند آخر، في الحديث 3 و 4 و 6 من الوسائل هنا. البحار، 66 / 95، الباب 19، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث 2. في طب الائمة (ع): العلاء بن أبى يعقوب. ولعله مصحف العلاء عن ابن ابى يعفور. في البحار، عن مسائل على بن جعفر، 154 / 211.